

16 مارس 2007

58

إلى السادة :

رئيس مؤسسة البحث والتعليم العالي الفلاحي

المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية

المديرين العامين للمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية

المدير العام لوكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي

المندوبيين الجهويين للتنمية الفلاحية

المدير العام لوكالة التدقير عن المياه

المدير العام لوكالة المعدات لتسوية الأراضي الفلاحية

المدير العام للمرصد الوطني للفلاحة

مدير وكالة استغلال الغابات

مدير معاهد ومؤسسات التعليم العالي والبحث والتكوين المهني الفلاحي والصيد البحري

### قائمة الأوراق الموجهة

| الملاحظات   | عدد الأوراق | بيان محتويات الأوراق   |
|---|-------------|--|
| يحال عليكم للإعلم والعمل بالتدابير الواردة به وموافقة الكتابة العامة باقتراحاتكم بعد عرضها على أنظار اللجان الإدارية المتضافة ذات النظر مصوّبة بالوثائق التالية : | 01          | منشور السيد الوزير الأول عدد 10 بتاريخ 20 فبراير 2007 بتعلق بإسناد المكافأة الاستثنائية بعنوان سنة 2006. |
| نسخة من قرار تركيبة اللجنة الإدارية المتضافة المختصة  | 01          |  |
| نسخة من قرار انتداب المترشم   | 01          | المطابق:   |
| نسخة من قرار التسمية في آخر رتبة أو صفة للمترشم   | 01          | -أنموذج تقرير معلم   |
| نسخة من القرار الضابط آخر حالة إدارية للمترشم   | 01          | -قائمة الإقتراحات النهائية   |
| بطاقة الإرشادات الفردية لكل مترشم   | 01          | -قائمة الإقتراحات بعنوان الحالة الثالثة  |
| قائمة في الخدمات تصر المعنى بالأمر وذلك في أجل أقصاه يوم 31 مارس 2007 ويعتبر ملغى كل ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو يصل بعد هذا الأجل.                          | 01          |  |
|   | 04          | الجملة   |

تونس في

وزير الفلاحة والموارد المائية  
عَنْ دِرْزَةِ الْمُنْتَهِيَةِ وَلِلْمَرْأَةِ الْمَالِيَّةِ  
الْكَافِرُ كَلَّا لَعَلَّهُمْ يَذَرُونَ

اتصلت بالأوراق المبينة أعلاه


في ..... 2007.....

محمد المولودي بـلحاج قيسى

من الوزير الأول

إلى

السيدات والساسة الوزراء وكتاب الدولة



الموضوع: المكافأة الاستثنائية بعنوان سنة 2006 .

المراجع: العنوان السادس من القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 كما تم تنصيجه وإتمامه بالقانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 .

- المنصور عدد 3 المؤرخ في 23 جانفي 1998.

- المنصور عدد 50 المؤرخ في 14 ديسمبر 1998.

المصاحيب: تقرير معلم نموذجي.

- قائمة الاقتراحات النهائية.

- قائمة الاقتراحات بعنوان الحالة الثالثة.

\*\*\*\*\*

وبعد ، تبعاً لمقتضيات النظام الأساسي العام لأعوان الوظيفة العمومية المشار إليه بالمرجع أعلاه يمكن أن تسند إلى العون العمومي مكافأة استثنائية . وتأسيساً عليه، يتعين إعداد الترشحات لهذه المكافأة بعنوان سنة 2006 وفقا للإجراءات التالية:

1- بعد رؤساء الهياكل الإدارية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية الراجعة بالنظر للوزارة والجماعات المحلية اقتراحاتهم المتعلقة بإسناد المكافأة الاستثنائية بعنوان سنة 2006 وذلك حسب كل حالة من الحالات الثلاث المنصوص عليها بالنظام الأساسي العام لأعوان الوظيفة العمومية (الفصل 112 ثالثا).

2- تعرض كل الاقتراحات على اللجان الإدارية المتناففة ذات النظر.

3- يتم في مستوى ديوان الوزير تجميع كل الاقتراحات وأراء اللجان الإدارية المتناففة وعرضها على الوزير لاختبار عشر اقتراحات منها على أقصى تقدير.

4- يتم إعداد ملف لكل اقتراح من الاقتراحات التي تم قبولها من قبل الوزير يتضمن:

- التقرير المعلم ممضى من قبل رئيس الإدارة
- محضر جلسة اللجنة الإدارية المتناففة ذات النظر

5- توجه قائمة الاقتراحات النهائية ممضى عليها من قبل رئيس الإدارة إلى الوزارة الأولى (الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية) قبل يوم 30 أفريل 2007.

مصحوبة ب:

- 1- الملفات المتعلقة بالاقتراحات التي تم قبولها من قبل الوزير.
- 2- نسخة من قرار تركيبة اللجنة الإدارية المتناسقة ذات النظر.
- 3- بطاقة الإرشادات الفردية لكل مرشح.
- 4- قائمة في الخدمات تخص المعنى بالأمر.
- 5- نسخة من قرار انتداب المرشح.
- 6- نسخة من قرار التسمية في آخر رتبة أو صنف للمرشح.
- 7- نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمرشح.

هذا ويعتبر ملغى أي اقتراح يصل بعد الأجل أو غير ممضى من قبل رئيس الادارة أو لا يتضمن كل البيانات والوثائق المطلوبة.

وحرصا على إضفاء مزيد من النجاعة على تطبيق هذه الإجراءات يتعين على كل وزارة إعلام الوزارة الأولى (الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية) بكل تغيير يطرأ على الوضعية الإدارية للعون المقترح (ترقية، تدرج...) وذلك قبل صدور الأمر المتعلق بالمكافأة الاستثنائية بعنوان سنة 2006.

ونظرا إلى أهمية الموضوع الرجاء من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة الحرص على تطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل دقة وخاصة فيما يتعلق باليبيانات الواردة بالتقريير المعدل وقائمة الاقتراحات النهائية.

والسلام

الوزير المسؤول الأول  
المكلف بالتقريير المعدل  
والشئون الإدارية  
الاستاذ مصطفى زهبي

## إسناد المكافأة الاستثنائية

عنوان سنة 2006

تقریر معلل

بيانات حول العون المرشح للحصول على مكافأة استثنائية:

- الاسم واللقب:.....
  - تاريخ الولادة ومكانها:.....
  - المعرف الوحيد:.....
  - تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....
  - الوظيفة أو الصنف عند الدخول إلى الإدارة:.....
  - الوظيفة الحالية أو الصنف الحالي:.....مستوى التأثير:.....الدرجة الحالية.....
  - انتهاء مدة:.....

— مختلف التقيات في الـTBE أو الصنف مع توضيح طريقة الترقية (المناظرة الامتحان المهني، الاختبار):

- رتبة (أو صنف) ..... ابتداء من ..... إلى ..... (عن طريق)
  - رتبة (أو صنف) ..... ابتداء من ..... إلى ..... (عن طريق)
  - رتبة (أو صنف) ..... ابتداء من ..... إلى ..... (عن طريق)

..... الخطط الوظيفية: .....

..... المهام الموكولة إلى العون: .....

- المهام الموكولة إلى العون:.....

- العقوبات التأديبية عند الدخول إلى الإدارة ::

مدة عطل المرض العادي خلال سنتي 2005-2006  
سنة 2005: ..... يوما  
سنة 2006: ..... يوما

- الأعداد المهنية :

- سنة 2005: العدد .....

- سنة 2004: العدد .....

- سنة 2003: العدد .....

## II. الاقتراح :

يقترح إسناد مكافأة استثنائية إلى العون المذكور أعلاه في إطار (1):

أ- الحالة الأولى: العون الذي أتجز طريقة عمل أو ابتكر وسلة انتاج ترتب عنها ارتفاع في الانتاج أو اقتصاد في التكاليف أو تحسن في نوعية الخدمات الإدارية.

(شرح طريقة العمل المنجز أو الابتكار).....

ب- أو الحالة الثانية: العون الذي جنب الإدارة أضراراً فادحة.

(شرح العمل الذي قام به العون في الظرف الاستثنائي أو الطارئ).....

ج- أو الحالة الثالثة (2): العون الذي تميز بدرجة عالية من الاتقان في أداء مهامه.

حرصاً على ضمان تكافؤ الفرص بين المرشحين الذين تتوفّر فيهم الشروط القانونية يستحسن أن يكون للمرشح:

| الأقدمية في الرتبة أو الصنف<br>لا تقل عن: | الأقدمية العامة<br>لا تقل عن: | السن         | الموظف | الوضعية الأولى  |
|---|-------------------------------|--------------|--------|-----------------|
| 15 سنة                                    | 30 سنة                        | 55 سنة       | العامل |                 |
| 10 سنوات                                  | 30 سنة                        | 55 سنة       | الموظف | الوضعية الثانية |
| 30 سنة                                    | دون شرط                       | مما كان السن | العامل |                 |
| 10 سنوات                                  |                               |              |        |                 |

(شرح التميز في أداء المهام).....

## III. شكل المكافأة المقترج (1):.....

.....في.....

الإمضاء (3)

(1) يراجع الفصل 112 ثالثاً) من النظام الأساسي العام لأعوان الوظيفة العمومية كما تم تسييجه وإتمامه بالقانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والمنشور عدد 3 المؤرخ في 23 جانفي 1998.

(2) الاستثناء بقائمة الاقتراحات بنموذج الحالة الثالثة المصاحبة لهذا المنشور

(3) إمضاء رئيس الإدارة.

الجمهورية التونسية

الوزارة

قائمة الاقتراحات النهائية

لإسناد المكافأة الاستثنائية

بعنوان سنة 2006

| الاقتراح | الرتبة/الخطة | المعرف الوحيد | الاسم ولقب |
|----------|--------------|---------------|------------|
|          |              |               |            |

تونس في

وزير.....

**قائمة الاقتراحات**  
**لإسناد المكافأة الاستثنائية لسنة 2006**  
**عنوان الحالة الثالثة**

| الاسم ولقب | الرتبة/الخطة | تاريخ الدخول إلى الإدارة | تاريخ التسمية في الرتبة | ال تاريخ الولادة |
|------------|--------------|--------------------------|-------------------------|------------------|
|            |              |                          |                         |                  |

تونس في  
 .....  
 وزير.